السعدون دعا إلى عقدها غداً الثلاثاء

مراقبون لـ«الصباح»: جلسة مجلس الأمة مصيرها «عدم الانعقاد»

الحكومة المستقيلة لن تحضر .. والجديدة ستأخذ بعض الوقت للوصول إلى التشكيل المثالي

في الوقت الذي وجه رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون الدعوة إلى عقد جلسة عادية غدا لمناقشة جدول الأعمال، أكد مراقبون لـ"الصباح" أن الاحتمال الأكبر لمصير هذه الجلسة هو "عدم الانعقاد".

وقالوا إن أسباب عدم انعقادها تتلخص في أن الحكومة المستقيلة لن تحضر الجلسة، مشيرين إلى أن صدور مرسوم أميري بتسمية الشيخ محمد الصباح رئيسا للحكومة، يعني أن هناك حكومة جديدة على وشك التشكيل.

وبينوا أن رئيس الحكومة الجديد سيأخذ بعض الوقت في الوصول إلى التشكيلة المثالية للحكومة الجديدة، مما يعني أن الحكومة الجديدة كذلك لن تتشكل قبل انعقاد الجلسة المعلن عنها.

وعودا على بدء فإن الجلسة التي دعا إليها الرئيس السعدون يتضمن جدولها 14 بندا، و12 رسالة واردة، و27 تقريرا للجان البرلمانية عن المراسيم بقوانين والمشروعات بقوانين والاقتراحات بقوانين، بالإضافة إلى تقرير اللجنة التشريعية عن الاقتراح بقانون بإعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الأمة وتقرير لجنة الداخلية والدفاع بشأن إقامة الأجانب، والخطاب الأميري الذي افتتح به دور الانعقاد العادي الثاني من الفصل التشريعي السابع عشر.

ومدرج على الجدول 3 طلبات مناقشة سياسة الحكومة بشأن البديل الاستراتيجي ومراقبة الأسعار وضبط الزيادات المفتعلة، وتسكين شواغر المناصب القيادية وأسس ومعايير الحكومة بصددها، وفيما يلي بنود جدول الأعمال:

البند الأول:

تلاوة الأوامر الأميرية الصادرة.

البند الثاني: التصديق على المضابط

البند الثالث: خاص بكشف الأوراق والرسائل الواردة والتي أدرجت على جدول الأعمال وتحوي 12 رسالة واردة .

ويحوي كذلك البند الثالث كشف العرائض والشكاوى، والتي أدرج منها على جدول الأعمال26 شكوى وعريضة واحدة.

أما البند الرابع فهو يحوي الأسئلة "تنظر حسب ترتيبها في كشف الأسئلة المتوقع أن يأتيها الدور الموزع مع جدول أعمال الجلسة"

واختص البند الخامس بالإحالات "حسبما هو وارد في الكشوف المرفقة"

أما البند السادس فقد احتوى على التقارير والاقتراحات

واختص البند السابع بمناقشة الخطاب الأميري الذي افتتح به دور الانعقاد العادي الثاني من الفصل التشريعي السابع عشر مجلس الأمة صباح يوم الثلاثاء الموافق 2023/10/31.

"للنظر في إحالته إلى لجنة إعداد مشروع الجواب على الخطاب الأميري"

أما البند الثامن التقرير الأول للجنة حماية الأموال العامة بشأن التقرير النصف السنوي الأول "من 1 أبريل 2022 إلى 30 سبتمبر 2022" للهيئة العامة لمكافحة الفساد "نزاهة".

– التقرير الثاني للجنة حماية الأموال العامة عن تقارير قضايا المال العام للسنوات 2020، 2021، 2022.

البند الثالث عشر: كتب الحكومة

– الحالة المالية لمشاريع المؤسسة العامة للرعاية السكنية في نهاية السنة المالية 2020/2019

– كتاب موجه من رئيس الهيئة العامة لمكافحة الفساد بشأن التقرير نصف السنوي الأول للهيئة عن العام 2021/2020 والذي صدر ليغطي الفترة من 1 يناير 2020 حتى 30سبتمبر 2020، متضمنا حصرا لأنشطة وجهود الهيئة الفنية المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته، فضلا عن تضمنه ما رصدته "نزاهة" كافة خلال تلك الفترة من سلبيات ومعوقات وما تقترحه الهيئة من توصيات لإزالة أسباب تلك السلبيات والمعوقات.

أحمد السعدون

مجلس الأمة

الجلسة أدرج على جدول أعمالها 14 بندا و12 رسالة واردة و27 تقريراً للجان البرلمانية

البديل الإستراتيجي ومراقبة الأسعار وضبط الزيادات المفتعلة على طاولة المناقشة أيضا

تنفيذا للقرار المتخذ في الجلسة المنعقدة بتاريخ 18 نوفمبر الماضي

بوشهري لمكتب المجلس: سرعة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتفعيل قانون منع تعارض المصالح على النواب

هل يعقل أن المؤسسة المعنية بالرقابة والتشريع هي آخر مؤسسة تحرص على تطبيق القانون؟

جنان بوشهري

طالبت النائبة د. جنان بوشهري مكتب المجلس بإقرار إجراءات تفعيل قانون تعارض المصالح على أعضاء مجلس الأمة تنفيذا لقرار المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 18 نوفمبر الماضي.

وأوضحت بوشهري في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة أن المجلس وافق في تلك الجلسة بالإجماع على رسالة تقدمت بها بشأن تكليف مكتب المجلس بإصدار القرارات التنفيذية والإجراءات اللازمة لتفعيل قانون تعارض المصالح على المؤسسة التشريعية.

وأشارت إلى أن الرسالة حددت مهلة أسبوعين لقيام مكتب المجلس بهذه الإجراءات، مضيفة إن النائب د. عبدالكريم الكندري تقدم أيضا بكتاب إلى رئيس مجلس الأمة بشأن تطبيق قانون تعارض المصالح على أعضاء مجلس الأمة.

وقالت بوشهري إنه " على الرغم من مرور أكثر من شهر إلا أن الإجراءات التنفيذية لم تتخذ لتفعيل هذا القانون بتحديد آليات وتعميم نماذج الإفصاح على أعضاء مجلس الأمة. وبينت أن المادة 5 من مرسوم اللائحة التنفيذية للقانون تنص على أن الإفصاح يقدم بخلاف من سلف بيانهم وبحسب الأحوال إلى رئيس مجلس الأمة أو رئيس المجلس الأعلى للقضاء أو رئيس المجلس البلدي ، كما تنص المادة 6 على تقديم الإفصاح على النموذج المحدد في اللائحة.

وتساءلت " هل يعقل أن المؤسسة المعنية بالرقابة والتشريع هي آخر مؤسسة تحرص على تطبيق هذا القانون على أعضائها؟".

وقالت بوشهري إنه " في كل الحملات الانتخابية رفع الجميع شعار منع تعارض المصالح ، فمن غير المقبول حال وجود القانون يتخلف مجلس الأمة عن تطبيقه على نواب الأمة".

وذكرت إن " هذا القانون يتم فرضه على كل موظف في الحكومة فمن باب أولى يتم تطبيقه على أعضاء مجلس الأمة" .

واعتبرت بوشهري أن " مكتب المجلس هو من تسبب في تأخر إصدار الآليات المحددة وفق نص المادة 5 من اللائحة ، وفي إصدار نماذج ومواعيد الإفصاح والتي لم تعمم على النواب حتى تاريخه" ، مشددة على أن "هذه الإجراءات من شأنها أن تحفظ سمعة المؤسسة التشريعية ونواب الأمة".

وتساءلت "إذا كانت مسؤولية النائب مراقبة ومحاسبة الحكومة حال تأخر إصدار اللوائح التنفيذية الخاصة بالقوانين فمن يحاسب مجلس الأمة إذا تأخر في تطبيق القانون على نفسه؟".

إذا كانت مسؤولية النائب مراقبة الحكومة حال تأخر تنفيذ القوانين فمن يحاسب مجلس الأمة؟

وأكدت بوشهري أن " تفعيل القانون هو إحدى الضمانات المطلوبة من المواطنين تجاه ممثليهم ، وهو إحدى أدوات الرقابة الشعبية على نواب الأمة ، وإحدى الأدوات المهمة لإعادة الثقة إلى هذه السلطة".

واعتبرت أن هذا التأخير غير المبرر لإصدار نماذج الإفصاح وآليات الإفصاح والإجراءات اللازمة لتفعيل قانون منع تعارض المصالح يتحمل مسؤوليته رئيس مجلس الأمة ومكتب المجلس. ودعت بوشهري رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون إلى تنفيذ تكليف مجلس الأمة في هذا الشأن بدعوة مكتب المجلس إلى الاجتماع وإقرار ما يتعلق بتطبيق القانون قبل تشكيل الحكومة الجديدة وأداء يمينها الدستورية.

بحضور عدد من مسؤولي وزارة الصحة

العصفور: «الصحية» أنهينا مناقشة الاقتراح بقانون الخاص بـ «تطوير خدمات الرعاية الصحية»

سعود العصفور

قال النائب سعود العصفور إنه تم الانتهاء في اجتماع اللجنة الصحية من مناقشة الاقتراح بقانون الخاص بـ«تطوير خدمات الرعاية الصحية»، وذلك بحضور عدد من مسؤولي وزارة الصحة.

وكان لقاء مثمرا ويشكر عليه الإخوة رئيس وأعضاء اللجنة ونتطلع للانتهاء من تقرير اللجنة وعرض القانون للتصويت عليه كما هو محدد في الخارطة التشريعية في شهر مارس 2024.

يذكر أن فكرة الاقتراح تعتمد على فصل الممول عن المنظم وعن المشغل، لأن قيام وزارة الصحة بجميع الأدوار خلق حالة من الفوضى والقصور والعجز في تقديم هذه الخدمات.

ويفضل الاقتراح فصل الممول، ليصبح شركة للتأمين الشامل تغطي جميع المواطنين بتأمين صحي شامل، أما المشغل فسيكون المستشفيات الحكومية، بالإضافة إلى مستشفيات القطاع الخاص، والمنظم سيكون المجلس الأعلى للصحة، بالإضافة إلى وزارة الصحة وجهازها الفني.

الشاهين: بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين في «التربية» و«الأوقاف»

قدم النائب أسامة الشاهين اقتراحا بقانون بتعديل الجدول رقم "2" المرفق بالقانون رقم "28" لسنة 2011 بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مشفوعا بمذكرته الإيضاحية، وجاء الاقتراح كما يلي:

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى قانون رقم "28" لسنة 2011 بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه واصدرناه:

المادة الأولى

يعدل الجدول رقم "2" المرفق بالقانون رقم "28" لسنة 2011 المشار اليه على النحو الموضح في هذا القانون.

المادة الثانية

يصدر الوزير المختص قرارا بقواعد وأحكام واجراءات تنفيذ هذا القانون.

المادة الثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به بعد شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. وجاءت المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون بتعديل الجدول رقم "2" المرفق بالقانون رقم "28" لسنة 2011 بشأن منح بدلات ومكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية كما يلي: جاءت احكام الدستور في المادتين 13، 14 بمبادئ واحكام المقومات الاساسية للمجتمع الكويتي بأن التعليم ركن أساسي لتقدم المجتمع تحت كفالة الدولة ورعايتها ممثلة بالوزارات المعنية عملا على بناء نسيج المجتمع على جميع المبادئ العلمية والثقافية بتوفير فرص التعليم لأبنائه باعتباره الركيزة التي تتولى وزارة التربية بها تنمية المجتمع وتنشئة أجياله، وهو الأمر الذي أدى إلى رعاية أعضاء الهيئة التعليمية من الكويتيين في وزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لجعل مهنة التدريس جاذبة لأرباب العلم وذوي الاختصاص، ووفقا لما تقدم صدر القانون رقم "28" لسنة 2011 المشار اليه الا انه لم يضم فئة رؤساء الأقسام العاملين بأقسام تعليم الكبار ومحو الأمية على الرغم من وحدة الهدف والغاية والمهام التي يقوم بها اعضاء هيئة التعليم بالجهات المشار اليها، الامر الذي كان من الملائم ضم هذه الفئة للمخاطبين بأحكامه فيما يمنحه ويقرره من بدلات ومكافآت ومزايا مالية للعاملين.

نشمي لـ13 وزيرا: كم تبلغ قيمة العجز في الميزانية السنوية بوزاراتكم منذ 2020-2021 حتى تاريخ هذا السؤال؟

وجه النائب بدر نشمي العنزي سؤالا مشتركا إلى 13 وزيرا هم نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع، ونائب رئيس مجلس الوزراء ووزير النفط ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار، ونائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء ووزير الدولة لشؤون مجلس الأمة، ووزير الكهرباء والماء والطاقة المتجددة ووزير الأشغال العامة بالوكالة، ووزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الدولة لشؤون الاتصالات، ووزير الإعلام ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، ووزير الصحة، ووزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الشباب، ووزير الخارجية، ووزير المالية، ووزير العدل ووزير الدولة لشؤون الإسكان، ووزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي، ووزير الشؤون الاجتماعية وشؤون الأسرة والطفولة، ونص على ما يلي:

يعتبر تنويع مصادر الدخل جزءاً أساسيا من الاستدامة المالية للدولة والمساعدة على تحقيق الأمان المالي، كما يُعد ضمانا لاستمرارية العمل وتحقيق الأهداف المالية على المدى الطويل، ويرتبط ذلك بسياسات ضبط وترشيد الإنفاق بالدولة والعمل على تنويع مصادر الإيرادات ومعالجة الاختلالات لتحقيق التوازن المالي وتجنب المشاكل المالية في الوقت الحالي والمستقبلي لتحقيق التنمية الاقتصادية للدولة.

ويُعد تنوع مصادر الدخل أمراً بالغ الأهمية في الدول النفطية لتجنب التبعية الكاملة للنفط، كون النفط من مصادر الطاقة غير المتجددة وغير الدائمة، ولتحقيق التنويع وتعدد مصادر الدخل يجب على الدولة القيام بالعديد من الإجراءات ومنها تقديم الدعم لجميع قطاعات الدولة لتحسين وتطوير الأداء الحكومي لتقديم خدمات أفضل للمواطنين، وتحسين جودة التعليم ودعم الأبحاث العلمية وتحفيز الابتكار، وتطوير البنية التحتية وتطوير الموانئ والمطارات، وإعادة استثمار الموارد المالية النفطية في صناعات أخرى تتناسب مع تحولات إنتاج واستهلاك الطاقة وتشجيع الاستثمار في القطاعات الإنتاجية، وتطوير القطاعات الحيوية مثل السياحة والتجارة وتشجيع ريادة الأعمال لتحقيق تنويع مستدام للإيرادات، وتوفير بيئة استثمارية ملائمة لجذب المستثمرين الأجانب وتقليل اعتماد الدولة على المصادر النفطية.